فَضَائِل
شَهْر شَعْبَان وَأَحْكَامُه

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

إن شهر شعبان من الأشهر العظيمة الفاضلة، التي ينبغي لنا معرفة حقها وأحكامها، وما يتعلق بها، وما يشرع فيها وما لا يشرع. وإجمال ذلك في النقاط التالية :

1 . لماذا سُمِّيَ شعبان بهذا الاسم؟

سُمِّي بذلك لتشعبهم فيه، أي تفرقهم في طلب المياه، وقيل في الغارات، والجمع شعبانات وشعابين، كرمضان ورماضين. والعرب عندما سمت أسماء الشهور، نقلتها من الأزمنة التي كانوا فيها، بحسب ما اتفق لها من الأحوال والأحداث، وكانت تسمية (رمضان) في وقت شديد الحر فسمي بذلك لشدة الرّمض فيه - وهو شدة الحر - وسموا (شعبان) من (الشَّعب)، وهو التفرق، لتفرقهم فيه لطلب الماء قبل رمضان. (لسان العرب 2271/4).

2 . فضل شهر شعبان

وردت عدة أحاديث في فضل شهر شعبان، تفيد أن الأعمال ترفع فيه إلى الله تعالى، وأنه شهر يغفل عنه الناس مما يقتضي فضل العبادة في أوقات الغفلة، وأن الله يغفر لعباده في ليلة النصف منه إلا لمشرك أو مشاحن. فمن هذه الأحاديث ما رواه الإمام أحمد والنسائي عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: «قلت: يا رسول الله! لم أرك تصوم شهرًا من الشهور ما تصوم من شعبان؟ قال: « ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان، وهو شهر تُرْفَع فيه الأعمال إلى رب العالمين، فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم» (أخرجه النسائي في السنن الصغرى 2329، وحسنه الألباني في صحيح سنن النسائي حديث 2356).

قال الإمام ابن رجب الحنبلي رحمه الله: «وفي هذا الحديث فوائد: أنه شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان، يشير إلى أنه لما اكتنفه شهران عظيمان الشهر الحرام -شهر رجب- وشهر الصيام اشتغل الناس بهما عنه، فصار مغفولاً عنه، وفي قوله: «يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان»، إشارة إلى أن بعض ما يشتهر فضله من الأزمان أو الأماكن أو الأشخاص قد يكون غيره أفضل منه، إما مطلقًا أو لخصوصية فيه لا يتفطن لها أكثر الناس فيشتغلون بالمشهور عنه، ويفوتون تحصيل فضيلة ما ليس بمشهور عندهم، وفيه: دليل على استحباب عمارة أوقات غفلة الناس بالطاعة، وأن ذلك محبوب لله عز وجل، كما كان طائفة من السلف». (لطائف المعارف: صـ191).

3 . فوائد إحياء الوقت المغفول عنه بالطاعة

قال الإمام ابن رجب رحمه الله: «وفي إحياء الوقت المغفول عنه بالطاعة فوائد:
الفائدة الأولى: أنه يكون أخفى، وإخفاء النوافل وإسرارها أفضل. لا سيما الصيام فإنه سر بين العبد وربه. ولهذا قيل: «إنه ليس فيه رياء»، وقد صام بعض السلف أربعين سنة لا يعلم به أحد، كان يخرج من بيته إلى سوقه ومعه رغيفان فيتصدق بهما ويصوم، فيظن أهله أنه أكلهما ويظن أهل السوق أنه أكل في بيته، وكانوا يستحبون لمن صام أن يظهر ما يخفي به صيامه، فعن ابن مسعود أنه قال: «إذا أصبحتم صيامًا فأصبحوا مدهنين»، وقال قتادة: «يستحب للصائم أن يدهن حتى تذهب عنه غبرة الصيام». وقال أبو التياح: «أدركت أبي ومشيخة الحي إذا صام أحدهم أدهن ولبس صالح ثيابه».

الفائدة الثانية: أنه أشقّ على النفوس، وأفضل الأعمال أشقها على النفوس، وسبب ذلك أن النفوس تتأسى بما تشاهد من أحوال أبناء الجنس، فإذا كثرت يقظة الناس وطاعاتهم كثر أهل الطاعة لكثرة المقتدين بهم فسهلت الطاعات، وإذا كثرت الغفلات وأهلها تأسى بهم عموم الناس، فيشقّ على نفوس المستيقظين طاعاتهم لقلة من يقتدون بهم فيها، ولهذا المعنى قال النبي ﷺ « للعامل منهم أجر خمسين منكم، إنكم تجدون على الخير أعوانًا ولا يجدون ».

الفائدة الثالثة: أن المفرد بالطاعة من أهل المعاصي والغفلة قد يدفع البلاء عن الناس كلهم، فكأنه يحميهم ويدافع عنهم. (لطائف المعارف: صـ 192- 193).

4. أقسام رفع الأعمال إلى الله تعالى

قال العلماء: ورفع الأعمال على ثلاث درجات..

الدرجة الأولى: رفع يومي

ويكون ذلك في صلاة الصبح وصلاة العصر وذلك لما رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم، فيسألهم وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون » (صحيح البخاري ح 54، صحيح مسلم ح 1035).

الدرجة الثانية: رفع أسبوعي

ويكون في يوم الخميس وذلك لما رواه الإمام أحمد في مسنده بسند حسن، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: « إن أعمال بني آدم تعرض كل خميس ليلة الجمعة، فلا يقبل عمل قاطع رحم » (مسند أحمد بن حنبل ح 10079، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب حديث 2538).

الدرجة الثالثة: رفع سنوي

ويكون ذلك في شهر شعبان وذلك لما رواه النسائي عن أسامة بن زيد، قال: قلت: يا رسول الله، لم أرك تصوم شهرًا من الشهور ما تصوم من شعبان، قال: « ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين، فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم» « (أخرجه النسائي 2329 وحسنه الألباني).

وقال الإمام ابن الجوزي رحمه الله: «واعلم أن الأوقات التي يغفل الناس عنها

معظَّمة القدر؛ لاشتغال الناس بالعادات والشهوات، فإذا ثابر عليها طالب الفضل دلَّ على حرصه على الخير. ولهذا فضل شهود الفجر في جماعة لغفلة كثير من الناس عن ذلك الوقت، وفضل ما بين العشاءين وفضل قيام نصف الليل ووقت السحر» (التبصرة: 50/2).

5. لماذا الصوم في شهر شعبان

قال الإمام ابن رجب الحنبلي رحمه الله: «قيل في صوم شعبان أن صيامه كالتمرين على صيام رمضان لئلا يدخل في صوم رمضان على مشقة وكلفة، بل يكون قد تمرن على الصيام واعتاده ووجد بصيام شعبان قبله حلاوة الصيام ولذته، فيدخل في صيام رمضان بقوة ونشاط». (لطائف المعارف: ص 196).

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: «وفي صومه ﷺ أكثر من غيره ثلاث معان: أحدها: أنه كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، فربما شُغِل عن الصيام أشهرًا، فجمع ذلك في شعبان؛ ليدركه قبل الصيام الفرض». الثاني: أنه فعل ذلك تعظيمًا لرمضان، وهذا الصوم يشبه سنة فرض الصلاة قبلها تعظيمًا لحقها. الثالث: أنه شهر ترفع فيه الأعمال؛ فأحب النبي ﷺ أن يُرفعَ عملُه وهو صائم» (تهذيب السنن: 318/3).

6. حال النبي ﷺ وهديه في شهر شعبان

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لم يكن النبي ﷺ يصوم شهرًا أكثر من شعبان، فإنه كان يصوم شعبان كله» (صحيح البخاري ح 1881).

وعنها رضي الله عنها أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول: لا يصوم، وما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر قط إلا رمضان وما رأيته في شهر أكثر منه صيامًا في شعبان» (صحيح مسلم ح 2028).

وعن أبي سلمة، قال: «سألت عائشة رضي الله عنها عن صيام رسول الله ﷺ،

فقالت: كان يصوم حتى نقول: قد صام ويفطر حتى نقول: قد أفطر، ولم أره صائمًا من شهر قط، أكثر من صيامه من شعبان كان يصوم شعبان كله، كان يصوم شعبان إلا قليلا» (صحيح مسلم ح 2029).

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: «لم يكن رسول الله ﷺ في الشهر من السنة أكثر صيامًا منه في شعبان» (صحيح مسلم ح 2030).

قال الإمام ابن حجر رحمه الله: «وفي الحديث دليل على فضل الصوم في شعبان» (فتح الباري: 253/4).

وقال الإمام ابن رجب الحنبلي رحمه الله: «وأما صيام النبي ﷺ من أشهر السنة فكان يصوم من شعبان ما لا يصوم من غيره من الشهور» (لطائف المعارف: ص 186).

وقال الإمام الصنعاني رحمه الله: «وفيه دليل على أنه يخصُّ شعبان بالصوم أكثر من غيره» (سبل السلام: 342/2).

7. أحاديث في فضل صيام التطوع

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا يصوم عبد يومًا في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفًا » (أخرجه البخاري ح 2705، ومسلم ح 2021).

وعن أبي أُمامة رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله مرني بعمل ينفعني الله به قال: «عليك بالصوم فإنه لا عدل له» وفي رواية قال ﷺ: « عليك بالصيام فإنه لا مثل له » (أخرجه الحاكم ح 1466، وأخرجه النسائي ح 2204 وصححه الألباني في صحيح الجامع ح 4044).

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « من خُتم له بصيام يوم دخل الجنة » (أخرجه البزار في المسند ح 2476، وصححه الألباني في صحيح الجامع ح 6224)،

قال الإمام المناوي: « أي من ختم عمره بصيام يوم بأن مات وهو صائم أو بعد فطره

من صومه دخل الجنة مع السابقين الأولين، أو من غير سبق عذاب» (فيض القدير: 2/5-8]).

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: « الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة، يقول الصيام: أي رب منعته الطعام والشهوة، فشفعني فيه، ويقول القرآن: رب منعته النوم بالليل فشفعني فيه، قال: فيشفعان » (أخرجه أحمد في المسند ح 6454، والحاكم في المستدرك ح 1979، وصححه الألباني في صحيح الجامع ح 3882).

8. الإنصاف في ليلة النصف من شعبان

ليلة النصف من شعبان ليلة عظيمة شريفة كريمة، ينزل فيها الرب العظيم جل وعلا نزولاً يليق بجلاله وكماله {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} (الشورى:11)، إلى سماء الدنيا فيغفر لأهل الأرض إلا لمشرك أو مشاحن كما ثبت الحديث بذلك عن النبي ﷺ؛ فعن أبي موسى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ينزل ربنا تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا ليلة النصف من شعبان فيغفر لأهل الأرض إلا مشرك أو مشاحن » (أخرجه ابن ماجه ٩٣١،وصححه الألباني). قال العلامة الألباني رحمه الله: «ما ورد في فضلها من الأحاديث، وإن كانت مفرداتها ضعيفة الأسانيد، فبعضها يقوي بعضًا، ولكن ليس في الشرع ما يدل على خصوص إحيائها». (مساجلة علمية ص 41)

ولا تعارض بين هذا الحديث وبين أحاديث نزول الرب تعالى كل ليلة، فحديث ليلة النصف مطلق، وحديث كل ليلة مقيد بالثلث الأخير من الليل. وفُسِّرت المشاحنة إما لعموم المسلمين، وهذا صحيح، والواجب أن يكون صدر المسلم سليمًا لإخوانه، وإن نزغ الشيطان نزغًا فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم، وليدفع عن نفسه ذلك، وليسارع إلى أخيه يضع يده في يده، وإما بالمشاحنة لصحابة النبي ﷺ كما يفعل الرافضة، والعلمانيون الزنادقة، خلافًا لقول المؤمنين { رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاً لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ } [الحشر:10]. فمن كانت بينه وبين أخيه شحناء، فليبادر برفعها قبل ليلة النصف تعرضًا لنيل مغفرة الله تعالى ورحمته سبحانه وتعالى. والحذر كذلك من مظاهر الشرك بنوعيه الأكبر

والأصغر، وليعش المسلم على توحيده الخالص لله رب العالمين.

وليس لليلة النصف إحياء مخصوص كصلاة الرغائب وغيرها، أو تجميع الناس لصلاة القيام في المسجد، فكل هذا من البدع، وكل بدعة ضلالة، والمبتدع من أبعد الناس عن الله فـ«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» (متفق عليه) أي: مردود، ولأن الأصل في القيام الانفراد، ولم يرد عن رسولنا الكريم ﷺ ولا عن القرون الخيرية أنهم فعلوا ذلك، وما لم يكن يومئذٍ ديناً فليس اليوم دين. فأنت -أخي- في هذه الليلة تبحث عن رضوان الله، وتتعرض لمغفرته، فلا تكن ببدعتك هذه بعيدًا عن الله. ونسأل الله أن يغفر لنا جميعًا وأن يتقبلنا. لكن لو جلس في بيته يذكر الله تعالى ويصلي في هذه الليلة لا بأس، تعرضًا لمغفرة الله ورحمته، قال ابن الصلاح رحمه الله: «أما ليلة النصف من شعبان فلها فضيلة، وإحياؤها بالعبادة مستحب، ولكن على الانفراد من غير جماعة» (مساجلة علمية ص: 41).

9. حكم تخصيص ليلة النصف من شعبان بقيام، ويومها بصيام

والكلام هنا عن التخصيص لا من اعتاد صيام البيض، أو وافقت عادته، وكذا من اعتاد قيام الليل، أما تخصيصها دون غيرها بالقيام، و نهارها بالقيام، فهو بدعة، لما سبق من كون الأحاديث الواردة في ذلك من الأحاديث الواهية والموضوعة، ولم يكن أمره ﷺ وأصحابه على ذلك، فمن أحدث في أمره ما ليس منه فهو مردود عليه. فلا نترك هديه ﷺ لفعل بعض التابعين ممن رُوي عنهم إحياء هذه الليلة. قال ابن رجب رحمه الله: «وليلة النصف من شعبان كان التابعون من أهل الشام - كخالد بن معدان ومكحول ولقمان بن عامر وغيرهم - يعظمونها ويجتهدون فيها في العبادة، وعنهم أخَذ الناس فضلها وتعظيمها، وقد قيل: إنه بلغهم في ذلك آثار إسرائيلية، فلما اشتهر ذلك عنهم في البلدان اختلف الناس في ذلك، فمنهم من قبِله منهم ووافقهم على تعظيمها، منهم طائفة من عباد البصرة وغيرهم. وأنكر ذلك أكثر العلماء من أهل الحجاز، منهم عطاء وابن أبي مليكة، ونقله عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن فقهاء

أهل المدينة، وهو قول أصحاب مالك وغيرهم. وقالوا: ذلك كله بدعة» (لطائف المعارف ص 189).

10 . هل يشرع صوم شعبان كاملاً؟

يستحب الإكثار من صوم شعبان لكن لا يصومه كله، لقول عائشة - السابق - رضي الله عنها: «ما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر إلا رمضان»، ولا يُعارض ذلك ما سبق من قولها: «كان يصومه كله»، وقول أم سلمة: «يصله برمضان»، لأن الجمع ممكن بحمل ذلك على المبالغة، والمراد التكثير، كما أن وصل شعبان برمضان جائز لمن وافق عادته، ولا يلزم منه صوم الشهر كاملًا، وقد أشار إلى ذلك ابن حجر رحمه الله، بعدما ذكر حديث عائشة رضي الله عنها («كان يصوم شعبان إلا قليلًا»)، فقال: «وهذا يبين أن المراد بقوله في حديث أم سلمة عند أبي داود وغيره (أنه كان لا يصوم من السنة شهرًا تامًا إلا شعبان يصله برمضان)، أي كان يصوم معظمه، ونقل الترمذي عن ابن المبارك أنه قال: جائز في كلام العرب إذا صام أكثر الشهر أن يقول صام الشهر كله، ويقال قام فلان ليلته أجمع ولعله قد تعشى واشتغل ببعض أمره. قال الترمذي: «كأن ابن المبارك جمع بين الحديثين بذلك، وحاصله أن الرواية الأولى مفسرة للثانية مخصصة لها، وأن المراد بالكل الأكثر، وهو مجاز قليل الاستعمال» (فتح الباري 214/4).

11 . حكم الصوم في النصف الثاني من شعبان

قال رسول الله ﷺ: « إذا انتصف شعبان فلا تصوموا » (صحيح سنن الترمذي ح 590)، وهذا في حق من لم تكن له عادة في الصوم، فيكره له الصوم بعد انتصاف شعبان، أما من كان له عادة كصوم الاثنين والخميس، أو صوم يوم وإفطار يوم، أو وصَل النصف الثاني من شعبان بالنصف الأول فالصوم في حقه مشروع، وبذلك يتم الجمع بين هذا الحديث، وما سبق من الأحاديث الدالة على استحباب صوم أكثر شعبان. قال الترمذي

رحمه الله: «معنى هذا الحديث عند بعض أهل العلم: أن يكون الرجل مفطرًا، فإذا بقي من شعبان أخذ في الصوم لحال شهر رمضان» (صحيح سنن الترمذي ح 590).

12 . حكم صوم يوم الشك وتقدم رمضان بصوم يوم أو يومين

يوم الشك هو يوم الثلاثين من شعبان، إذا لم يُرَ الهلال بسبب الغيم أو نحوه، وسمي يوم الشك لأنه يحتمل أن يكون يوم الثلاثين من شعبان، ويحتمل أن يكون اليوم الأول من رمضان.

قال رسول الله ﷺ: «من صام اليوم الذي يشك فيه، فقد عصى أبا القاسم ﷺ» (رواه أبو داود والترمذي وصححه الألباني في إرواء الغليل 125/4 رقم 961)، وقال ﷺ: «لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين، إلا رجل كان يصوم صومًا فليصمه» (صحيح البخاري 1914، وصحيح مسلم ح 1082).

والنهي في الحديثين للتحريم إلا أن يوافق صومه عادة له (انظر المجموع للنووي 400/6، فتح الباري 120/4، شرح رياض الصالحين لابن عثيمين 394/3).

13 . حكم صوم سُرَر شعبان

سأل النبيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: هلْ صُمْتَ مِن سُرَرِ هذا الشَّهْرِ شيئًا؟ قالَ: لا، فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: فَإِذا أَفْطَرْتَ مِن رَمَضانَ، فَصُمْ يَومَيْنِ مَكانَهُ. (صحيح مسلم ١٦١١)، قوله ﷺ لرجل: « هل صمت من سُرَر هذا الشهر شيئًا؟ » يعني بالشهر شعبان، والسرر آخر الشهر لاستسرار - أي اختفاء - القمر فيه، قال الرجل: «لا»، فقال ﷺ: « فإذا أفطرت فصم يومين »، أي إذا أفطرت بعد رمضان فاقض يومين، فهذا يدل على أن الرجل كان له عادة فأراد ﷺ أن يحافظ على عادته، ولهذا أرشده إلى قضاء يومين (انظر فتح الباري 231/4).

14. ما هي الليلة المقصودة بقوله تعالى: {فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ} [الدخان:4]؟

يعتقد البعض أن هذه الليلة هي ليلة النصف من شعبان، يُقدّر فيها ما يكون في العام، ويَعُدّون ذلك في فضائل شعبان، وهو اعتقاد باطل مخالف لدلالة القرآن، فسياق الآية في سورة الدخان: {إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ❖ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ} [الدخان:3-4]، والقرآن أُنزل في ليلة القدر في رمضان، كما قال تعالى: {إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ} [القدر:1]، وهي في رمضان كما قال تعالى: {شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ} [البقرة من الآية:185].

15. هل هناك علاقة بين فضل شهر شعبان وتحويل القبلة؟

ارتبط فضل شهر شعبان عند البعض بتحويل القبلة لما رُوي أنه كان في النصف من شعبان، وذلك مردود من وجهين: الأول: إنه لا يثبت تاريخ متفق عليه لتحويل القبلة، وإنما هي روايات مختلفة، منها ما يجعله في النصف من شعبان، ومنها ما يجعله في جمادى الآخرة، ومنها ما يجعله في نصف رجب وهو ما صححه ابن حجر رحمه الله، وقال: «وبه جزم الجمهور» (أن التحويل كان في نصف شهر رجب من السنة الثانية للهجرة) (فتح الباري 1/120).

الثاني: لو كان فضل شعبان راجعًا لتحويل القبلة فيه، لقال الرسول ﷺ - حين سُئل عن كثرة صومه في شعبان - (ذلك شهر حُوّلت فيه القبلة)، ولكنه قال: « ذلك شهر يغفل الناس عنه ».. إلخ الحديث.

16. إعانة الفقراء والمساكين وإخراج الزكاة في شهر شعبان

روي عن بعض السلف أنهم كانوا إذا دخل شعبان أخرجوا زكاة أموالهم؛ تقوية للضعيف والمسكين على صيام رمضان. (فتح الباري:13/311)

17 . شهر القُرّاء والإقبال على تلاوة القرآن الكريم

قال الإمام ابن رجب رحمه الله: «لما كان شعبان كالمقدمة لرمضان شرع فيه ما يشرع في رمضان من الصيام وقراءة القرآن ليحصل التأهب لتلقى رمضان وترتاض النفوس بذلك على طاعة الرحمن، قال سلمة بن كهيل: «كان يقال: شهر شعبان شهر القراء»، وكان حبيب بن أبي ثابت إذا دخل شعبان قال: «هذا شهر القرّاء»، وكان عمرو بن قيس الملائي إذا دخل شعبان أغلق حانوته وتفرّغ لقراءة القرآن» (لطائف المعارف: صـ196).

هذا ونسأل الله تعالى أن يجعل هذا الشهر بركة على أمة محمد، وأن يعيننا فيه على الصوم والطاعة، وأن ينجينا من العصيان والغفلة، ويبلغنا رمضان. والله تعالى أعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

تم الاستفادة من موقع طريق الإسلام، للاستزادة يمكن مطالعة الروابط التالية:

الرابط الأول

الرابط الثاني